

كو<sup>٧</sup> ماري عيراق

داد كاي بالآي ئيتتيحادي

التاريخ: ٢٠١١/٨/١٧



جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٤٥ / اتحادية ٢٠١١

رئاسة مجلس النواب العراقي / الديوان

م / الغاء امر ديواني


تحية طيبة ..

إشارة إلى كتابكم العدد (٩/٦٣٠٣/ش.أ.) المؤرخ في (١٠/٨/٢٠١١) أجمعتم المحكمة الاتحادية العليا في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٨/١٧ وأصدرت قرارها المرقم ٤٥/اتحادية ٢٠١١ - مرفق - بصدده . مع فائق التقدير ..

مدحت محمود

رئيس المحكمة الاتحادية العليا

٢٠١١/٨/١٧



## کوٰ ماری عیراق

جمهورية العراق

## المحكمة الابتدائية العليا

العدد: ٤/١١/٢٠١١ اتحادية

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١١/٨/١٧ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين واكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبد صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن الماذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب

**طلب مجلس النواب (الديوان) بكتابه المرقم (٩/١ ش/٢٠٣) المؤرخ في ٢٠١١/٨/١٠ من المحكمة الاتحادية العليا اتخاذ الإجراءات اللازمة بإلغاء الامر الديواني (١٢٣) في ٢٠٠٩/٤/٢٧ القاضي بتجديد خدمة مفتش عام وزارة الصحة لمخالفته للقانون لكونه لم يعرض على مجلس النواب .  
وضع الطلب موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٨/١٧ وأصدرت القرار الآتي :-**

القرار

**القرار**  
لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان موضوع الطلب يتطلب إقامة دعوى يتحدد فيها المدعي والمدعى عليه من الخصوم ودفع الرسم القانوني عنها للبت في الطلب وفقاً للمادة (٣/ثالثاً) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ .  
وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١١/٨/١٧ .

الرئيس  
مدحت محمود

العضو  
فاروة، محمد السامي

## العضو

العضو  
أ. محمد طه

العضو

العصو

العضو  
عبد صالح التميمي

العصو  
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو  
حسين أبو القمن

४८२